]8161 -2082[حكم توزيع تركة الرجل الحى على أولاده قبل مماته - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الناس يوزع التركة على اولاده قبل ان يموت. فهل هذا جائز؟ وكيف يوزعها؟ هل هي كالميراث؟ هذا جائز لكنه عاد ظيق على نفسه وخرج من المال وبقي فقيرا فهو ضر نفسه - 00:00:00

اما اذا وزع على اولاده كلهم ولم يترك منهم احد للذكر مثل حظ الانثيين فقد عدل بينهم لا بأس ولا يسمى هذا ميراث هذا يسمى عطية لان الميراث لا يكون الا بعد الموت - 00:00:19

لكن هذا يسمى عطية نعم - 00:00:34